



PROVISIONAL

A/40/PV.122
20 January 1986

ARABIC



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الأربعون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة الثانية والعشرين بعد المائة

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،

يوم الأربعاء ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، الساعة ١٥/٠٠

الرئيسي : السيد دي بينييس (اسبانيا)

- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : الفصول التي تبحث مباشرة في الجلسة العامة [الفصول الأول والثاني والثالث (الفرعان واو وحاء) ، الفصل السادس (الفرع هاء) ، الفصل الثامن والتاسع (الفرعان ألف وباء)] [١٢]
- تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى : [١٧] (تابع)
(ح) تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق التبرعات لعقد الامم المتحدة للمرأة

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات : Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza الحرم على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

- الحالة في أمريكا الوسطى : الاخطار التي تهدد السلم والامن الدوليين ومبادرات السلم [٢١]
- بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية [٤١]
- مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الامن وزيادة هذه العضوية [٤٢]
- الاحتفال بالذكرى المئوية الخامسة لاكتشاف أمريكا [٤٣]
- مسألة قبرص [٤٤]
- تنفيذ قرارات الامم المتحدة [٤٥]
- الاثار المترتبة على اطالة النزاع المسلح بين ايران والعراق [٤٦]
- الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين بعد المائة لتحرير الرقيق في الامبراطورية البريطانية [٤٧]
- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : تقرير اللجنة الخامسة [١٢] (تابع)
- الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ : تقرير اللجنة الخامسة [١١٦]
- تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالات الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الخامسة [١١٩]
- وحدة التفتيش المشتركة : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٠]
- جدول الانصبة المقررة لقسمه نفقات الامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٢]

-١(ب)-

- مسائل الموظفين : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٣]

- برنامج العمل

- بيان اختتام من الرئيس

- تعليق الدورة الاربعين

افتتحت الجلسة العامة ١٦/٤٠البند ١٢ من جدول الاعمال (تابع)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : الفصول التي تبعتها مباشرة في الجلسة العامة

[الفصول الاولى والثاني والثالث (الفرعان او وحاء) ، الفصل السادس (الفرع هاء) ،

الفصل الثامن والتاسع (الفرعان الف وحاء)]

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : اذكر الاعضاء انه تقرر ان تبعتها

في الجلسات العامة الفصول الاولى والثاني والثالث (الفرعان او وحاء) والفصل السادس

(الفرع هاء) والفصل الثامن والتاسع (الفرعان الف وحاء) من تقرير المجلس الاقتصادي

والاجتماعي .

فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة تود ان تحيط علما بتلك الفصول من

التقرير ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : وهكذا انتهت الجمعية العامة

من النظر في البند ١٢ من جدول الاعمال .

البند ١٧ من جدول الاعمال

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات اخرى :

(ح) تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق التبرعات لعقد الامم المتحدة

للمرأة .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تنتقل الجمعية العامة الآن الى

البند ١٧ (ح) من جدول الاعمال المعني بتعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية

بصندوق التبرعات لعقد الامم المتحدة للمرأة . وتنتهي مدة ولاية الاعضاء الخمسة

الحاليين في اللجنة الاستشارية بموجب مقرر الجمعية العامة ٢٢٦/٢٧ المؤرخ في ٢١

كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ .

وفي أعقاب المشاورات ، عيّنت كينيا والنرويج والهند أعضاء في اللجنة

الاستشارية لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية العامة أحيطت علما بهذه التعيينات ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : وفيما يتعلق بالشاغرين

المتبقين ، أحاطني علما رئيسا مجموعة الدول الأوروبية الشرقية ومجموعة دول أمريكا

اللاتينية أنه يلزمهما المزيد من المشاورات قبل تسمية المرشحين .

لذلك سوف أعين العضوين الباقين في اللجنة الاستشارية حالما تسمى هاتان

المجموعتان مرشحين .

اقترح اذا أن يبقى البند ١٧ (ح) مدرجا في جدول أعمال الدورة الاربعين

للجمعية العامة .

واذا لم يكن هناك أي اعتراض ، أعتبر أن الجمعية العامة توافق على ذلك .

تقرر ذلك .

البند ٣١ من جدول الاعمال (تابع)

الحالة في امريكا الوسطى : الاخطار التي تهدد السلم والامن الدوليين ومبادرات السلم

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تستأنف الجمعية العامة الآن

النظر في البند ٣١ من جدول الاعمال "الحالة في أمريكا الوسطى : الاخطار التي تهدد السلم والامن الدوليين ومبادرات السلم " .

وفي هذا الصدد أمام الجمعية العامة مشروعاً قراريين A/40/L.34 و A/40/L.36 .

لقد طلب مقدمو مشروعَي القرارين هذين ألا يطرحا على التصويت في هذا الوقت ، وأن يبقى هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة الأربعين وذلك من أجل افساح المجال لاجراء المزيد من المشاورات .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في ابقاء هذا البند مدرجا في جدول

أعمال الدورة الأربعين ؟

تقرر ذلك .

البند ٤١ من جدول الاعمال

بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تنظر الجمعية العامة الآن في

البند ٤١ من جدول الاعمال "بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية" .

اقترح أن يبقى البند ٤١ من جدول الاعمال مفتوحا من أجل اتاحة مواصلة اجراء

المشاورات بعد تعليق الدورة والاجتماع من جديد بناء على استدعاء عاجل للنظر في أي مقرر أو اتفاقات قد تنشأ عن هذه المفاوضات . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة

تقرر قبول هذا الاقتراح ؟

تقرر ذلك .

البند ٤٢ من جدول الاعمالمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الامن وزيادة هذه العضوية

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : اوجه انتباه الاعضاء الى البند ٤٢ من جدول الاعمال "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الامن وزيادة هذه العضوية" . اعلم أنه لا يوجد أي طلب للنظر في هذا البند في الدورة الحالية . في هذه الحال ، هل أعتبر أن الجمعية العامة تقرر ادراج البند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والاربعين ؟

تقرر ذلك .

البند ٤٣ من جدول الاعمالالاحتفال بالذكرى المئوية الخامسة لاكتشاف امريكا

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تنظر الجمعية العامة الآن في البند ٤٣ من جدول الاعمال "الاحتفال بالذكرى المئوية الخامسة لاكتشاف امريكا" . وفي هذا الصدد ، استلمت طلبا لابقاء هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة الاربعين وذلك من اجل اتاحة اجراء المزيد من المشاورات . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في ابقاء هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة الاربعين ؟

تقرر ذلك .

البند ٤٤ من جدول الاعمالمسألة قبرم

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ننتقل الآن الى البند ٤٤ من جدول الاعمال "مسألة قبرم" ويذكر الاعضاء انه في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ قررت الجمعية العامة أن تدرج هذا البند في جدول أعمال الدورة الحالية ولكنها أجلت قرارها بادراجه الى الوقت المناسب في المستقبل .

وحسبما أفهم يستحب ترك قضية قبرص مفتوحة في الدورة الحالية . هل لسي أن
أعتبر أن الجمعية العامة توافق على ذلك وتقرر ابقاء البند مدرجا في جدول أعمال
دورتها الاربعين ؟
تقرر ذلك .

البند ٤٥ من جدول الاعمال

تنفيذ قرارات الامم المتحدة

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : بعد ذلك مباشرة يوجد على جدول
أعمالنا لبعده ظهر اليوم البند ٤٥ من جدول الاعمال "تنفيذ قرارات الامم المتحدة" .
لقد استلمت طلبا لابقاء هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة الحالية .
هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب بابقاء هذا البند مدرجا في جدول
أعمال الدورة الاربعين ؟
تقرر ذلك .

البند ٤٦ من جدول الاعمال

الآثار المترتبة على اطالة النزاع المسلح بين ايران والعراق

الرئيسي : (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ننتقل الآن الى البند ٤٦ من
جدول الاعمال "الآثار المترتبة على اطالة النزاع المسلح بين ايران والعراق" . لقد
استلمت طلبا في هذا الصدد لابقاء هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة الحالية .
هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في ابقاء هذا البند مدرجا في جدول
أعمال الدورة الاربعين ؟
تقرر ذلك .

البند ٤٧ من جدول الاعمال

الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين بعد المائة لتحرير الرقيق في الامبراطورية

البريطانية

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تنظر الجمعية العامة الان في

البند ٤٧ من جدول الاعمال " الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين بعد المائة لتحرير
الرقيق في الامبراطورية البريطانية " .

حسبما انهم ، لا يوجد طلب للنظر في هذا البند في الدورة الحالية .

وفي هذه الحال ، هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة تقرر ادراج البند في

جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والاربعين ؟

تقرر ذلك .

البند ١٢ (تابع) و ١١٦ و ١١٩ و ١٣٠ و ١٣٣ و ١٣٣

من جدول الاعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : تقرير اللجنة الخامسة (A/40/1068) ؛

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ : تقرير اللجنة الخامسة

(A/40/1069) ؛

تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالات

الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الخامسة (A/40/1064) ؛

وحدة التفتيش المشتركة : تقرير اللجنة الخامسة (A/40/1065) ؛

جدول الانصبة المقررة لقسم نفقات الامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة

(A/40/1066) ؛

مسائل الموظفين : تقرير اللجنة الخامسة (A/40/1067) ؛

عرض السيد ملتكه (الجمهورية الديمقراطية الالمانية) ، مقرر اللجنة

الخامسة ، تقارير تلك اللجنة (A/40/1068 و A/40/1069 و A/40/1064 و A/40/1065

و A/40/1966 و A/40/1067) ، فقال ما يلي :

السيد ملتكه (الجمهورية الديمقراطية الالمانية) ، مقرر اللجنة

الخامسة (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بعد أن نظرت الجمعية العامة في الجلسة

العامة صباح اليوم في ١٥ تقريرا للجنة الخامسة ، يشرفني أن أعرض التقارير الستة

المتبقية للنظر فيها عصر اليوم .

أولا ، فيما يتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال ، تناولت اللجنة الخامسة

الاجزاء التي احيلت اليها من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والواردة في الوثيقة

A/40/1068 ، الذي تتضمن الفقرة ٥ منه مشروع مقررين اعتمدهما اللجنة الخامسة دون

تصويت .

والبند التالي الذي أشار الرئيس الى أن الجمعية العامة سوف تنظر فيه هو البند ١٢٢ من جدول الاعمال المتعلقة بمسألة جدول الانصبه المقررة لقسمه نفقات الامم المتحدة . ويرد تقرير اللجنة الخامسة في هذا الصدد في الوثيقة A/40/1066 ، ويتضمن مشروع قرار اوصت به اللجنة في الفقرة ٧ منه . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا بتصويت مسجل .

ويتناول البند ١١٩ من جدول الاعمال مسألة تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية . ويرد تقرير اللجنة الخامسة بشأن هذا البند في الوثيقة A/40/1064 ، وتوصي اللجنة فيه بأن تعتمد الجمعية العامة ثلاثة مشاريع قرارات ومشروع مقرر واحد ، وقد اعتمدها اللجنة الخامسة دون تصويت .

البند التالي من جدول الاعمال هو البند ١١٦ ، الذي شغل اهتمام اللجنة الخامسة طوال الجزء الاكبر من مدة الدورة ، وهو الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ . وقد اختتمت اللجنة الخامسة نظرها في هذا البند في الساعات الاولى من صباح اليوم ؛ ومن ثم ، لم يسمح الوقت بعرض التقرير المتصل به على نحو ملائم في وثيقة موحدة . وقد جرى العرف في هذه الحالة ان تنظر الجمعية العامة في التقرير المتعلق بهذا البند في الوثيقة التي نظرت فيها اللجنة الخامسة ، باضافاتها وتصويباتها التي توضح الاجراءات التي اتخذتها اللجنة .

ولذلك ، أود أن أوجه انتباه الجمعية العامة الى الوثيقة A/40/1069 ، وهذا هو الرمز الذي سيصدر به التقرير الموحد في شكله النهائي ، والى مرفقات هذه الوثيقة . وهي الاجزاء الاربعة للوثيقة A/C.5/40/L.20 ، بالاضافات والتصويبات ، التي ترد الاشارة اليها في الوثيقة A/40/1069 .

وترد توصيات اللجنة الخامسة بشأن هذا البند في الجزء الرابع من الوثيقة A/C.5/40/L.20 وتتالف تلك التوصيات من ستة مشاريع قرارات .

يتضمن مشروع القرار الأول عددا من الاجزاء المختلفة ، يتعلق كل جزء منها .
بموضوع خاص مستقل نظرت فيه اللجنة .

ومشروع القرار الثاني الذي مشروع القرار المتعلق باعتماد الميزانية لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ .

ومشروع القرار الثاني بآء يتعلق بتقديرات الدخل لفترة السنتين ، بينما يتعلق مشروع القرار الثاني جيم بتمويل اعتمادات الميزانية لعام ١٩٨٦ .

ويتعلق مشروع القرار الثالث بالنفقات غير المنظورة والنفقات الاستثنائية لفترة السنتين ، ويتعلق مشروع القرار الرابع بمندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ذاتها .

ومشروع القرار الخامس عنوانه " شروط خدمة وتعميضاا الاشخاص الذين يعملون في خدمة الجمعية العامة من غير موظفي الامانة العامة " ، واخيرا مشروع القرار السادس يتعلق بمكافآت اعضاء محكمة العدل الدولية ونظام معاشاتهم التقاعدية وشروط خدمتهم .

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشاريع القرارات من الثاني الى السادس بالتصويت .

اما فيما يختص بمشروع القرار الاول ، الذي يتضمن العديد من الاجزاء المستقلة ، فيرد الاسلوب الذي اتبعته اللجنة الخامسة في تناولها لكل جزء منها في صلب التقرير .

والبند التالي الذي تنظر فيه الجمعية العامة عمر اليوم هو التقرير المتعلق بالبند ١٢٢ من جدول الاعمال "مسائل الموظفين" ، والوارد في الوثيقة A/40/1067 .

وفي الفقرة ١٧ من هذا التقرير ، توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة
باعتتماد مشروع القرار الذي اعتمدته اللجنة بتوافق الآراء . وبالإضافة الى ذلك ،
توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتتماد مشاريع المقررات الاربعة التي ترد في
الفقرة ١٨ من التقرير . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة كل مشاريع المقررات دون تصويت
الا الفقرة (د) من مشروع المقرر الاول المتعلق بتاريخ بدء سريان تنفيذ نتائج عملية
تصنيف وظائف فئة الخدمات العامة في المقر الرئيسي . وقد اعتمدت اللجنة هذه الفقرة
بعد تصويت مسجل ترد تفاصيله في الفقرة ١١ من التقرير .

وختاما ، يشرفني ان اعرض تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٢٠ من جدول
الاعمال ، وحدة التفتيش المشتركة ، الذي يرد في الوثيقة A/40/1065 . وفي هذا
التقرير ، توصي اللجنة الخامسة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار الذي
اعتمدته اللجنة دون تصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : اذا لم يكن هناك اقتراح فسي
اطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي ساعتمبر ان الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة
تقارير اللجنة الخامسة .

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : مواقف الوفود بشأن مختلف
توصيات اللجنة الخامسة قد وضحت في جلسات اللجنة وهي واردة في المحاضر الرسمية ذات
الصلة .

اسمحوا لي ان اذكر الاعضاء بان الجمعية العامة قررت ، في الفقرة ٧ من
مقررها ٤٠١/٢٤ ، بان تقتصر الوفود ، قدر الامكان ، حين ينظر في مشروع القرار نفسه
في احدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة ، على تحليل تصويتها مرة واحدة ، اى إما
في اللجنة او في الجلسة العامة ، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً
عن تصويته في اللجنة .

اسمحوا لي ايضاً ان اذكر الاعضاء بأنه وفقاً للمقرر ٤٠١/٢٤ يحدد تعليق
التصويت بمدة عشر دقائق وتقوم به الوفود من مقاعدها .

وستنظر الجمعية العامة أولاً في تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٢ من جدول
الاعمال وهو يتناول الفصول المحالة الى اللجنة الخامسة من تقرير المجلس الاقتصادي
والاجتماعي . وتقرير اللجنة وارد في الوثيقة A/40/1068 .

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقررين الواردين في الفقرة ٥ من تقرير
اللجنة الخامسة .

ويتمل مشروع المقرر الاول بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

وقد قررت اللجنة الخامسة ، دونما اعتراض ، ان توصي الجمعية العامة باعتماد
مشروع المقرر هذا . هل لي ان اعتمبر ان الجمعية العامة توافق على اعتماده ؟
اعتمد مشروع المقرر الاول .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ومشروع المقرر الثاني هو

بعنوان "الاتفاق بين الامم المتحدة ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية".

أومت اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر هذا . هل لسي أن

أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماده ؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : بهذا تكون الجمعية العامة قد

انتهت من نظر تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٢ من جدول الاعمال .

انتقل الآن الى البند ١٢٢ من جدول الاعمال وعنوانه "جدول الانصبة المقررة

لقسم نفقات الامم المتحدة" . ويرد هذا التقرير في الوثيقة A/40/1066 .

والآن اعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في الكلام تعليلا للتصويت قبل

التصويت .

السيد شهيد (الجمهورية العربية السورية) : يود وفد بلادي ان يؤكد

ايمانه بمبدأ المسؤولية الجماعية في تحمل اعباء الميزانية . وان مبدأ القدرة على

الدفع يجب ان يؤخذ بعين الاعتبار عند تحديد الانصبة المقررة لقسم نفقات الامم

المتحدة ، وذلك على ضوء القدرات المادية والالتزامات الاقتصادية للدول .

اننا لا نؤيد ما ذهب اليه لجنة الاشتراكات في استخدامها لمنهجية تمثل خروجاً

على مبدأ القدرة الحقيقية على الدفع اثناء وضعها لجدول الانصبة ، الامر الذي ادى

الى زيادة في مساهمات بعض الدول الاعضاء ومنها بلدي ، والى تخفيض أو شبات في

مساهمات الدول الاعضاء الاخرى مما ازال عن الجدول صفة العدالة والمنطقية .

ومن المعروف جيداً ان الجمهورية العربية السورية توجد في منطقة كانت ولا

تزال هدفاً للمخططات الاستعمارية والعنصرية والصهيونية . وقضايا تلك المنطقة معروضة

امام المنظمة منذ ان انشئت في عام ١٩٤٥ وحتى يومنا هذا .

(السيد شهيد ، الجمهورية
العربية السورية)

ومن الطبيعي ان تقترن تلك الاهداف والمخططات بالزيادة المستمرة والمتصاعدة
للنفقات العسكرية الباهظة التي يضطر بلدى الى تسديدها ولو على حساب النفقات الاخرى
التي قد تكون اكثر منها ضرورة ما دامت بهدف مواجهة تلك الاهداف والمخططات من جهة
وتحرير الاراضي العربية المحتلة في مرتفعات الجولان والحفاظ على سيادة وامتقلال
بلدى .

وانه من الصعب بمكان الطعن في الزيادة التي وضعتها اللجنة في نسبة مساهمة
القطر لو انها اقترنت باكتشاف اى ثروة معدنية جديدة او باى حل لمشكل اقتصادى كان
يعاني منه بلدى الامر الذى يقتضى مثل هذا التبذير ، فجزء من اراضينا لا يزال يـزرع
تحت الاحتلال الصهيوني . وهذه المناطق المحتلة هي من اخصب المناطق الزراعية
والاقتصادية في بلدى .

انه يحق لاية دولة من الدول الاعضاء ان تطالب بوجود ترابط ادنى بين انصبتها
المقررة وبين التطور الذى يطرأ على وضعها الاقتصادى الامر الذى يقرر قدرتها على
الدفع في نهاية الامر .

اخيرا ، كان وفد بلدى يتمنى من لجنة الاشتراكات ان تأخذ بعين الاعتبار هذه
الحقائق والمؤشرات عند تقرير نسبة مساهمة بلدى في الميزانية .

اننا لا نستطيع تأييد الجدول الجديد الذى اقترحتة اللجنة . وينبغي على لجنة
الاشتراكات ان توامل مساعيها لايجاد منهجية توزع نفقات الامم المتحدة بمزيد من
العدالة ، وبشكل يعكس القدرة الحقيقية للدول الاعضاء على الدفع .

السيد محبوباني (سنغافورة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تؤيد

سنغافورة العمل الذى قامت به لجنة الاشتراكات وتقدر اسمى التقدير جهودها لاعداد
الجدول المقترح عن فترة الثلاث سنوات المقبلة . ولكن ، لسوء الحظ ، لا نستطيع تأييد
الجدول الموصى به لفترة الثلاث سنوات المقبلة .

وحتى لا يساء فهم موقفنا ، اسحوا لي أن أعلن التزام سنغافورة الراسخ بمسالتين أساسيتين . أولا ، نؤمن بأنه ينبغي تحديد اشتراكات أقل البلدان نموا على اساس الحد الأدنى . ولا ينبغي تحميلها أية اعباء اضافية . ثانيا ، نؤمن بمبدأ المسؤولية الجماعية لجميع الدول الاعضاء عن الاسهام في الميزانية العادية للاسم المتحددة على اساس قدراتها على الدفع . ونحن نقبل أنه عندما تحقق البلدان النامية قدرا من التقدم الاقتصادي ينبغي ان تكون على استعداد لتحمل قسط اكبر من العبء المالي لهذه المنظمة . بيد انه ينبغي توزيع العبء المالي على جميع الدول بشكل عادل ومنصف . ولا ينبغي الاجحاف ببضع دول . ولسوء الحظ ان الجدول الموصى به والمطروح علينا لا يلبي هذين المعيارين . ومن شأنه ان يحقق الظلم ببضع دول بما في ذلك سنغافورة .

وأكبر عيب يشوب منهجية التقدير الحالية هو عجزها عن تحديد معيار موحد للمقارنة بين القدرات الاقتصادية للاقتصادات المخططة مركزيا واقتصادات السوق . ويرجع هذا الى فشل المنهجية الحالية في تصحيح أوجه عدم الدقة في الاحصاءات المقدمة من الاقتصادات الاشتراكية ، وأوجه عدم الدقة هذه ناجمة عن التضخم والتذبذبات في اسعار الصرف .

وقد نتج عن هذا وضع غير مقبول جدا حملت فيه البلدان الاشتراكية ، رغم معدلات النمو العالية التي حققتها ، على تخفيضات كبيرة في مساهماتها في جدول الانصببة القادم . وفي نفس الوقت لن تطرأ أية زيادات على انصببة اأغلبية بلدان منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية . ويبدو من الاجحاف السافر أن يزداد نصيب مجموعة السبعة والسبعين في مجموعها ب ٣٣ نقطة بينما خفض نصيب الكتلة الاشتراكية في مجموعها ب ٦٤ نقطة . ومن المؤسف بدرجة أكبر أن أكبر تخفيض مفرد لاية دولة سيتمتع به الاتحاد السوفياتي ، العضو الدائم في مجلس الأمن واحدى الدولتين العظميين الرئيسيتين فسي العالم . لذلك يعتبر وفدي هذه الحالة غير منصفة جدا . والعدد الكبير من البلدان التي صوّت بالنفي أو امتنعت عن التصويت عند طرح جدول الانصببة على التصويت فسي اللجنة الخامسة يدلّل على مدى انتشار ذلك الاحساس .

وعلى مر السنين رأت سنغافورة مساهمتها المقررة ترتفع ارتفاعا كبيرا وبصورة غير منصفة . ولم يُعط أي اعتبار خاص لحالتنا الفريدة بوصفنا دولة جزرية نامية دون موارد طبيعية - وأكرر : دون موارد طبيعية . وبسبب المكوّن الاجنبي الكبير فسي الناتج الوطني الاجمالي في سنغافورة يكون استخدام احصائيات الدخل الوطنية كمعيار أساسي لتحديد الانصببة غير عادل ، لأن التجلي الأدق لمدخلاتنا يتمثل في الناتج الوطني الاجمالي للسكان الاصليين الذي يقل بنسبة ٣٠ في المائة عن الدخل الوطني الاعتيادي .

وبدلا من أن تُعطى اعتبارا خاصا بسبب حالتنا الفريدة ، نجد لجنة الاشتراكات تعاملنا مثل أية دولة متقدمة النمو . والاسلوب الحالي لا يميز بين البلدان المتقدمة النمو والنامية في توزيع عبء التخفيف . والبلدان النامية مثل بلدنا التي يتجاوز الدخل الفردي فيها ٢ ٢٠٠ دولار ستتحمل نفس حصة عبء التخفيف التي تتحملها البلدان المتقدمة النمو . وهذا أيضا غير منصف ، وحيث أنني تطرقت في كلمتي في اللجنة الخامسة الى هذه المسألة باستفاضة فلن أخوض في تفاصيلها هنا .

ونأسف أيضا أن لجنة الاشتراكات لم تبد أثناء عملية التخفيف الموضوعية الكافية في توزيع نقاط التخفيف . ونتيجة لذلك لم تعد آلية التخفيف تلك بالفائدة على جميع الدول الاعضاء التي تستحق تخفيف عبئها . ونرجو ألا تتكرر هذه الحالة بالنسبة لفترة الثلاث سنوات ١٩٨٩ - ١٩٩١ .

لهذه الاسباب وللظروف الاقتصادية الصعبة التي تواجهها سنغافورة الآن لا يسع وفد سنغافورة أن يؤيد جدول الانصبة الموصى به ، ولذلك سيصوتُ ضده .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تبثُ الجمعية العامة الآن في

توصيات اللجنة الخامسة الواردة في الفقرتين ٧ و ٨ من تقريرها (A/40//1066) .

تبثُ الجمعية العامة أولا في مشروع القرار الوارد في الفقرة ٧ من ذلك

التقرير . طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ،

استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، بنغلاديش ، بربادوس ،

بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ،

بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بروندي ، بيلوروسيا

(جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكامبيون ، كندا ، الرأس

الاحضر ، جمهورية افريقيا الوسطي ، تشاد ، شيلي ، الصين ،

الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ،

كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، مصر ،

السلغادور ، غينيا الإستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، غابون ،

غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ،

غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ،

هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، العراق ، جامايكا ، الاردن ،

كينيا ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ،

ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، بولندا ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، السنغال ، سيراليون ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، تايلند ، توغو ، تونس ، أوغندا ، اوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواى ، فانواتو ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زامبيا ، زمبابوى .

المعارضون : البحرين ، كولومبيا ، اكوادور ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، الكويت ، الفلبين ، قطر ، العربية السعودية ، سنغافورة ، اسبانيا ، الجمهورية العربية السورية ، تركيا ، الامارات العربية المتحدة ، الولايات المتحدة الامريكية ، فنزويلا .

الممتنعون : بلجيكا ، بروني دار السلام ، قبرص ، الدانمرك ، الجمهورية الدومينيكية ، فنلندا ، فرنسا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اليونان ، ايسلندا ، اندونيسيا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لكسمبرغ ، ماليزيا ، هولندا ، النرويج ، عمان ، باراغواى ، البرتغال ، سان فنسنت وجوزر غرينادين ، جزر سليمان ، السويد ، ترينيداد وتوباغو ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٠٩ أصوات مقابل ١٥ وامتناع ٢٧ عن التصويت .

(القرار ٤٠/٢٤٨) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تبث الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٨ من التقرير (A/40/1066) . قررت اللجنة الخامسة دون اعتراض أن توصي الجمعية العامة بأن تواصل في دورتها الحادية والأربعين المفاوضات على أسلوب وضع جدول الانصبه في المستقبل .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع المقرر ذاك ؟

أُعتد مشروع المقرر .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : بذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ١٢٢ من جدول الاعمال .

ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٩ المدرج في جدول الاعمال والمعنون "تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية" (A/40/1064) .

تبث الجمعية العامة في التوصيات الواردة في الفقرتين ٩ و ١٠ من تقرير اللجنة الخامسة .

يحمل مشروع القرار الاول العنوان " اشر التضخم وعدم الاستقرار النقدي على الميزانية العادية للامم المتحدة" . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الاول دون اعتراض . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تعتمد مشروع القرار ؟

أُعتد مشروع القرار الاول (القرار ٣٤٩/٤٠) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يتعلق مشروع القرار الثاني بتنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية . اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

أُعتد مشروع القرار الثاني (القرار ٣٥٠/٤٠) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : اعتمدت اللجنة الخامسة

مشروع القرار الثالث دون تصويت أيضا . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تعتمد مشروع القرار ؟

أُعتد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٥١/٤٠) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : نبتُ الآن في مشروع المقرر

الذي أوتت به اللجنة الخامسة في الفقرة ١٠ من تقريرها (A/40/1064) . هل لسي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع المقرر هذا ؟

أُعتد مشروع المقرر .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : بذلك اختتمنا النظر في

البند ١١٩ من جدول الأعمال .

ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٦ المدرج في جدول

الأعمال والمعنون "الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧" (A/40/1069) .

أعطي الأمين العام الكلمة .

الأمين العام (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : استمعت الجمعية

العامة ، أثناء الدورة الأربعين الحالية ، إلى بيانات ذات أهمية كبرى من زعماء بارزين لمعظم الدول الأعضاء . وقد أكدت أصواتهم على المساهمة التي قدمتها الأمم المتحدة لتحسين ظروف الحياة في العالم طوال السنوات الأربعين الماضية . ومما له أقصى الأهمية الكامنة دعم المنظمة والالتزام بالميثاق اللذين أعيد تأكيدهما على نطاق واسع في سبيل تحقيق المقاصد الأساسية التي أنشئت الأمم المتحدة من أجلها ، والتي لا تزال محتفظة بوجاهتها . والمستقبل سيتأثر بصورة عظيمة ، وربما حاسمة ، بجدية واستمرار المغزى الذي تستند إليه تلك التأكيدات . وقد قلت أثناء الجلسات الاحتفالية للجمعية العامة إنها تحتاج إلى :

"الدعم بمفاوضات تنم عن الشهور بالمسؤولية ، وتستهدف حل المنازعات الرئيسية ، وتتعلق بمجالات وقد سبق التسليح الهامة ، والتغلب على الازمة في التنمية ، والنهوض بحقوق الانسان" . (A/40/PV.49 ، ص ٦) وأود أن أضيف اليوم الى ذلك مجالا آخر : ضمان العلامة المالية للمنظمة نفسها .

إن فعالية جميع برامج الأمم المتحدة ، وتحقيق تلك الأهداف التي تحظى بهذا التأييد العالمي ، يتوقفان إلى حد كبير على توفر الموارد المنصوص عليها في الميثاق وعلى مدى الفعالية والتبصر اللذين تُستخدم بهما هذه الموارد . وقد طلبت أمانة الفرمة أمامي للتكلم في الجلسة العامة ، حيث سيتم اعتماد الميزانية للسنتين المقبلتين ، لأنني أخشى ، وبالتحديد في هذا الصدد ، أن تتعرض سلامة المنظمة للخطر . إن الأمم المتحدة الآن تواجه المشاكل التي تتصل بالميزانية والتي يمكن ، فيما وراء الاستقرار المالي للمنظمة ، أن تتحدى تلاحمها السياسي وقدرتها على تنفيذ البرامج التي تتفق عليها الدول الأعضاء .

ومنذ اضطلاعي بمهام الأمين العام ، استرهدت بشعور عميق من المسؤولية إزاء جميع الدول الأعضاء لتخفيف تكاليف الأمم المتحدة إلى أقل قدر ممكن دون المساس بجداول الأعمال التي تعتمد عليها الدول الأعضاء . ولا يساورني أي شك في أن هذا يناسب رغبة هذه الجمعية . ولفترة أربعة أعوام متعاقبة ، تقدمت بالميزانيات بروح تتسم بأقصى درجات ضبط النفس ، مما أدى إلى عدم تزايد النفقات بدرجة هامة . ومع ذلك فقد جرت تلبية متطلبات إضافية رئيسية . ولغايات توضيحية ، سأذكر مثالا واحدا فحسب : أثناء فترة عامي ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، كان حجم عمل الترجمة الفورية والتحرير والاستنساخ لخدمة المؤتمرات قد ازداد بنسبة ٧ في المائة عن فترة العامين السابقين لهذه الفترة ، في حين أن مستوى الموارد المستخدمة ظل على ما هو عليه . والنفقات التي ستعتمدونها اليوم بموجب الميزانية لا تزيد كثيرا من الناحية الفعلية عن الميزانية التي اعتمدها لفترة عامي ١٩٨٤ - ١٩٨٥ .

ولتنفيذ هذه الخطة ، جرى ضبط النفقات بمودة دقيقة . فقد جُمِد تعيين الموظفين الفنيين لفترة ستة أشهر لتشجيع التقييم المنظم للاحتياجات . وقد درس موضوع العمل الإضافي بعناية كبيرة . وسفر الموظفين إلى الاجتماعات الدولية والحكومية الدولية ينسق ويراقب في المكتب التنفيذي التابع لي شخصيا ، وتم تخفيض مبلغ هذه الأسفار تخفيضا كبيرا . وقد جرى تحقيق وفورات في المجال الاستشاري .

وبذلك ، تكون الجمعية قد جُمِّت المرتبات والملاوات والمعاشات التقاعدية للموظفين الفنيين ابتداء من عام ١٩٨٥ ، وستواصل ذلك في المستقبل .

وأود أن أؤكد في هذه المناسبة أنني أنوي مواصلة سياسة تقوم على ضبط النفس ماليا الى أقصى درجة . وأن نتصرّف خلافا لذلك ، في وقت يشغل فيه على العديد من الدول الاعضاء دين لم يسبق له مثيل وعجز خطير ، من شأنه أن يكون تصرفا غير مسؤول . وهناك عملية مستمرة جارية في الامانة العامة لمحاولة تحديد المجالات التي يمكن فيها تحقيق مزيد من الوفورات . ومحافظة على هذه العملية وسأطلع بالطبع بالاطمئنان على خطوات أستطيع اتخاذها صوب تحقيق مزيد من الاقتصاد ، شريطة ألا تكون هذه الوفورات ذات طبيعة تسمى بتنفيذ البرامج المعتمدة .

وأرى أن هناك أيضا تدابير يمكن أن تتخذها الجمعية العامة وأجهزتها الفرعية ، بل ويجب أن تتخذها ، من أجل تخفيض النفقات . وعلى سبيل المثال ، إن اضافة النفقات التكميلية غير المتوقعة في مقترحات الميزانية البرنامجية التي قدمها الأمين العام تنحو الى إضفاء أثر تخطيط الميزانية المعد بعناية وتنظيم . ولذلك قد يكون من المفيد لو تدرج ، الى حد أكبر مما هو عليه الآن ، كل النفقات المقدّرة للمنظمة في الميزانية البرنامجية كما استعرضتها لجنة تنسيق البرنامج واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية وأومت بها اللجنة الخامسة . ويجب أن نضع حدودا وأن نتقيد بهذه الحدود تقيدا صارما بشأن عدد الجلسات ومدتها والوثائق الصادرة وبشأن التقارير المطلوبة . وأحث بشدة على إيلاء العناية لمواعيد الاجتماعات من أجل تخفيض النفقات المترتبة عليها ، ومن أجل الاستفادة التامة من مرافق الأمم المتحدة في المدن التي توجد بها مقراتها .

ومع ذلك أرى من الضروري أن نعترف أننا نواجه مشاكل ذات طابع أساسي أكثر من ذلك . ورغم أن الميزانية التي اعتمدها اللجنة الخامسة تنطوي على زيادة حقيقية لا تتجاوز نسبة اربو في المائة فإن الدول الاعضاء التي تشكل نسبة ٨٠ في المائة

تقريباً من الميزانية المقدرة قد صوتت معارضة أو أنها امتنعت عن التصويت . وهذا دليل مقلق على الانقسام المتعاطف بين الاعضاء في المسائل المالية ، وهو أمر إذا استمر يمكن أن يؤثر تأثيرات سلبية جداً على المنظمة . ويتعين عليّ أن أشدد على أن هذا الانقسام لا يمكن حسمه عن طريق تحقيق قدر أكبر من الوفورات بواسطة الامين العام أو بإبداء فعالية أكبر من جانب الادارة . لن يمكن تخفيذه إلا عن طريق أعمال الدول الاعضاء . وفي وقت سابق من الدورة الحالية للجمعية ، تكلمت أمام اللجنة الخامسة عن الحاجة الى توافق أكبر في الرأي بشأن المسائل المالية الرئيسية . وأود في هذه المناسبة أن أشدد على هذه الناحية . مما يزيد في تقوية ذلك عدم توفر الاتفاق مرة أخرى على احدي هذه المسائل ، ألا وهي : الاسلوب الذي يمكن فيه استعراض أساس حساب جدول الانصبة المقررة . ومن الجانب المتفائل ، أرحب بالقرار الذي اتخذته الجمعية العامة والذي تطوّر بناء على مبادرة اليابان . ويحدوني الأمل أن توفر التوصيات التي قدمها فريق الخبراء الحكوميين الدوليين ، بما في ذلك التوصيات بشأن المسائل المالية الرئيسية التي ذكرتها ، أساساً لمزيد من الوحدة والثقة بين الدول الاعضاء . وسأتعاون تعاوناً تاماً مع هذا الفريق كما سأنظر بجديّة في أية اقتراحات تتمثل بالشؤون الادارية بصورة محددة . وأود أن أوضح أن مسؤوليات الامين العام كما هو منصوص عليها في الميثاق بوصفه الموظف الاداري الاول ، وقدرته على الوفاء بهذه المسؤوليات ، لا ينبغي المساو بها . وإن أي عمل يؤثر هذا التأثير من شأنه أن يجلب عواقب ضارة على سير عمل الأمم المتحدة .

وبسبب انشغالي العميق والتزامي المادق بسلامة الأمم المتحدة وفعاليتها ، أشعر لزاماً عليّ أن أتكلّم بمنتهى الصراحة أمام الجمعية العامة عن مشكلة أخرى على أقصى درجة من الخطورة تواجه الأمم المتحدة في المجال المالي . وأشير الى التشريع الذي اتخذته دولة من الدول المساهمة الرئيسية والذي ينص على أن هذه الدولة لن تساهم بنصيبها كاملاً للأمم المتحدة والوكالات الأخرى التابعة للمنظمة ما لم يتبع

أسلوب التصويت المرّجّح على كل المسائل المتصلة بالميزانية . ومن المزمع تنفيذ هذا القرار في الامم المتحدة أثناء عام ١٩٨٦ . إن الميثاق الذي يلزم كل الدول الاعضاء بوصفها أطرافاً في معاهدة رسمية ينص على أن تتحمل نفقات هذه المنظمة كل الدول الاعضاء كما توزعها الجمعية العامة ، وعلى أن تفي جميع الدول الاعضاء بحسن نيّة بالالتزامات الملقاة على عاتقها . إن احجام أية دولة عضو بصورة منفردة عن دفع الانصبة المقررة يتعارض ، في رأيي ، مع هذه الاحكام ويعطل التنفيذ المنتظم للبرامج المناطة بالمنظمة . وإذا كان المبلغ المحتسب يعادل الحجم المتوقع في التشريع المعني ، فإن ذلك سيشكل ضغطاً شديداً على السلامة المالية للأمم المتحدة . وفضلاً عن ذلك ، فإن هذا الاحتساب سيكون له بصورة محتمة أثر سياسي على قوة المنظمة وطاقاتها الكامنة . ولهذه الاسباب ، يحدوني خالص الامل - وقد أوضحت موقفي بشأن هذه المسألة - أن يتم تعديل هذا التشريع . وسأظل على اتصال بالدول الاعضاء عن طريق البعثات الدائمة ، ولكنني أحذركم بأن الضرورة قد تقتضي ، وهذا يتوقف على التطورات ، أن يطلب من الجمعية العامة واللجنة الخامسة أن تمنعداً من جديد في أوائل عام ١٩٨٦ .

لم تمضي إلاّ أسابيع قليلة على الجلسات الاحتفالية المؤثرة التي عقدتها هذه الجمعية . ومن الواضح أنه لم يمض وقت كاف للحكم على مدى الاهتمام الجدي والكبير بالامم المتحدة في هذه المناسبة من أجل زيادة قوة وسلطة المنظمة واسهامها في حسم المشاكل الشائكة المدرجة على جدول أعمالنا منذ أمد طويل . لقد شهدت هذه الدورة انجازات ايجابية . إن اجماع كل الدول الاعضاء على مكافحة الاوبئة الفظيعة المتمثلة في الارهاب والاتجار بالمخدرات يعدّ تطوراً ملحوظاً . ويمكننا أن نتوقع الآن تعاوناً دولياً متعاضداً يعتبر أمراً أساسياً إذا أريد التغلب على هذه المشاكل . إن الاعدادات لعقد المؤتمرات بشأن الحالة الاقتصادية الحرجة في افريقيا وبشأن نزع السلاح والتنمية ، وذلك على سبيل المثال لا الحصر ، تبشّر بالتوصل الى نتائج مفيدة وبتّاءة في عام ١٩٨٦ . إن الانخفاض المشجع ، وان كان ليس شاملاً ، في مستوى التوتر ، وهو الانخفاض الذي رافق المداولات والمناقشات كان أمراً جلياً ومساعداً أثناء هذه الدورة .

لم يحرز أى تقدم بعد بشأن المشاكل السياسية والاقتصادية ، ولهذا الوضع أشر مباشر على المسائل المتعلقة بالميزانية والمعروفة عليها . ان احراز أى تقدم بشأن المسائل السياسية والاقتصادية يمكن أن يخفف بشكل كبير التزامات مالية معينة على الأمم المتحدة ، بينما يشجع على احراز توافق آراء أوسع مدى على مسائل صعبة أخرى . من الواضح أنه يجب ان تكون الأمم المتحدة قوية مالياً اذا ما كان لها أن تسهم بدورها في حل المشاكل الراهنة والمستقبلية . هناك علاقة مباشرة وحاسمة بين السلامة المالية للأمم المتحدة ، كما يتصورها الميثاق ، وقدرتها على تحقيق الاهداف التي انشئت من أجلها . واذ ندخل عاماً من أعوام التحدي والقرارات الصعبة في هذا المجال ، اعتقد أنه من الأهمية القصوى الاعتراف بأن حفظ هذه السلامة يعود بالنفع على جميع الدول الاعضاء .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : تبت الجمعية العامة الآن في

التوصيات الواردة في الفقرة ١٢٩ من تقرير اللجنة الخامسة (A/40/1069) . في الوقت الحالي ، يرد نص هذه التوصيات في الوثيقة A/C.5/40/L.20 ، الجزء الرابع و Corr.1 ، والجزء الرابع و Add.1 .

تنظر الجمعية العامة أولاً في مشروع القرار الأول الوارد في الوثيقة A/C.5/40/L.20 الجزء الرابع ، الذي يتكون من ١٢ فرعا . طلب اجراء تصويت مسجل على الفرع الرابع .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتسوانا ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، الكاميرون ، كندا ،

جمهورية افريقيا الوسطي ، تشاد ، شيلي ، الصين ،
 كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفورا ، كوبا ،
 قبرص ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ،
 الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ،
 مصر ، السلفادور ، غينيا الإستوائية ، اشيوبيا ، فيجسي ،
 فنلندا ، غابون ، غامبيا ، ألمانيا (جمهورية -
 الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، ، غواتيمالا ، غينيا
 غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ،
 الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ،
 العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، جامايكا ، اليابان ،
 الاردن ، كينيا ، الكويت ، ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ،
 الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ،
 ماليزيا ، ملديد ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ،
 المكسيك ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولندا ،
 نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ،
 عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ،
 باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رواندا ،
 سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ،
 العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر
 سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ،
 سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية
 السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ،
 تركيا ، اوغندا ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية

تنزانيا المتحدة ، اوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فيجيت
نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : بلغاريا ، بيلوروسيا (جمهورية-الاشتراكية السوفياتية) ،
تشيكوسلوفاكيا ، فرنسا ، الجمهورية الديمقراطية
الالمانية ، هنغاريا ، ايطاليا ، منغوليا ، بولندا ،
اوكرانيا (جمهورية-الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،

اعتمد الفرع الرابع من مشروع القرار الاول باغلبية ١٣٥ صوتا مقابل صوتين

وامتناع ١١ عن التصويت .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : هل لي أن اعتبر ان الجمعية

العامة ترغب في اعتماد الفروع من الاول الى الثالث ومن الخامس الى الثاني عشر؟

اعتمدت الفروع من الاول الى الثالث ومن الخامس الى الثاني عشر .

اعتمد مشروع القرار الاول في مجموعه (القرار ٢٥٢/٤٠)

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ننتقل الان الى مشاريع

القرارات الثاني الف وباء وجيم الواردة في الوثيقة A/C.5/40/L.20 (الجزء الرابع)

Add.1 المتعلق بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ .

مشروع القرار الثاني الف بشأن مخصصات الميزانية لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ .

طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ،

الارجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ،

بنغلاديش ، بربادوس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،

بوتسوانا ، البرازيل ، برونى دار السلام ، بوركينافاسو ،
 بورما ، بوروندى ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الاخضر ،
 جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ،
 كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ،
 قبرص ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ،
 الدانمرك ، جيبوتى ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ،
 مصر ، السلفادور ، غينيا الإستوائية ، اثيوبيا ، فيجى ،
 فنلندا ، غابون ، غامبيا ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ،
 غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتى ، هندوراس ،
 ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية -
 الإسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ،
 الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية
 الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالى ،
 مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ،
 موزامبيق ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ،
 نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا
 الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، رواندا ،
 سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبى ،
 العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر
 سليمان ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ،
 سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ،
 تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،
 أوغندا ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا
 المتحدة ، أوروغواى ، فانواتو ، فنزويلا ، اليمن ،
 يوغوسلافيا ، زامبيا ، زامبيا ، زامبيا .

المعارضون : بلغاريا ، بيلوروسيا (جمهورية-الاشتراكية السوفياتية) ،
تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ،
هنغاريا ، اسرائيل ، هولندا ، اوكرانيا (جمهورية -
الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتدعون : بلجيكا ، فرنسا ، المانيا (جمهورية-الاتحادية) ، ايطاليا ،
اليابان ، لكسمبرغ ، هولندا ، البرتغال ، رومانيا ،
اسبانيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
الشمالية .

اعتمد مشروع القرار الثاني الذي بالغلبية ١٢٧ صوتا مقابل ١٠ أصوات وامتناع

١١ عن التصويت (القرار ٢٥٢/٤٠ الذي) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يتعلق مشروع القرار الثاني

بإتجاه بتقديرات الإيرادات لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ . طلب إجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ،
الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ،
بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ،
بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ،
بوركينا فاسو ، بورما ، بروندي ، الكامبيون ، كندا ،
الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلسي ،
الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ،
كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ،
جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ،
السلفادور ، غينيا الإستوائية ، اشيوبيا ، فيجي ، فنلندا ،

فرنسا ، غابون ، غامبيا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ،
غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ،
غيانا ، هايتي ، هندوراس ، أيسلندا ، الهند ، اندونيسيا ،
إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ،
إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ،
لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ،
لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ،
مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ،
موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،
النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ،
بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ،
البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت فنسنت وجزر
غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية
السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ،
الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ،
سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ،
تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،
أوغندا ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، اليمن ،
يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون :

بلغاريا ، بيلوروسيا (جمهورية-الاشتراكية السوفياتية) ،
تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
هنغاريا ، إسرائيل ، بولندا ، أوكرانيا (جمهورية -

الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : لا أحد .

اعتمد مشروع القرار الثاني بآء بأغلبية ١٣٧ صوتا مقابل ١٠ أصوات (القرار

٢٥٣/٤٠ بآء) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يتناول مشروع القرار الثاني

جيم تمويل اعتمادات سنة ١٩٨٦ . طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ،

الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ،

بنغلاديش ، بربادوس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،

بوتسوانا ، البرازيل ، بروندي دار السلام ، بوركينا فاسو ،

بورما ، بروندي ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ،

جمهورية افريقيا الوسطي ، تشاد ، شيلي ، الصين ،

كولومبيا ، الكونغو ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ،

كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ،

جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ،

السلفادور ، غينيا الإستوائية ، اسيوتيا ، فيجي ، فنلندا ،

غابون ، غامبيا ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ،

غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ،

الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ،

العراق ، ايرلندا ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ،

لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ،

مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،

موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، موزامبيق ،
 نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ،
 النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ،
 باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، رواندا ، سانت فنسنت
 وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية
 السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ،
 الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، موزامبيق ،
 السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ،
 ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، الإمارات
 العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ،
 فانواتو ، فنزويلا ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ،
 زيمبابوي .

المعارضون :

بلغاريا ، بيلوروسيا (جمهورية-الاشتراكية السوفياتية) ،
 تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
 هنغاريا ، اسرائيل ، منغوليا ، بولندا ، اوكرانيا
 (جمهورية-الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات
 الاشتراكية السوفياتية ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون :

بلجيكا ، فرنسا ، ألمانيا (جمهورية-الاتحادية) ، ايطاليا ،
 اليابان ، لكسمبرغ ، هولندا ، البرتغال ، رومانيا ،
 اسبانيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
 الشمالية .

اعتمد مشروع القرار الثاني جيم بأغلبية ١٢٦ صوتا مقابل ١١ صوتا وامتناع ١١

عن التصويت (القرار ٢٥٢/٤٠ جيم) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ننتقل الان الى مشروع القرار الثالث الوارد في الوثيقة A/C.5/40/L.20 (الجزء الرابع) و Corr.1 والمعنون "النفقات غير المنظورة وغير العادية لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧". طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، بورما ، بروندي ، الكامبيون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطي ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الإستوائية ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، المجر ، موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،

النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ،
 بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ،
 البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت فنسنت وجزر
 غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية
 السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ،
 الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ،
 سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ،
 تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،
 اوغندا ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة
 لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا
 المتحدة ، الولايات المتحدة الامريكية ، اوروغواي ،
 فانواتو ، فنزويلا ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ،
 زمبابوي .

المعارضون : بلغاريا ، بيلوروسيا (جمهورية-الاشتراكية السوفياتية) ،
 تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ،
 هنغاريا ، بولندا ، اوكرانيا (جمهورية الاشتراكية
 السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

المتنعون : لا أحد .

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٣٩ صوتا مقابل ٨ أصوات (القرار

. (٢٥٤/٤٠)

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ننتقل الان الى مشروع القرار

الرابع الوارد في الوثيقة (A/C.5/40/L.20(Part IV) ، والمتمثل بمندوق رأي المسال المتداول لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ . طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفور ، كوبا ، قبرص ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الإستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنمسا ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، رواندا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي

وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ،
 منغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ،
 سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية
 السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ،
 اوغندا ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا
 المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، اليمن ،
 يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : بلغاريا ، بيلوروسيا (جمهورية-الاشتراكية السوفياتية) ،
 تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
 هنغاريا ، منغوليا ، بولندا ، اسبانيا ، اوكرانيا
 (جمهورية-الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات
 الاشتراكية السوفياتية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنعون : بلجيكا ، فرنسا ، المانيا (جمهورية-الاتحادية) ، اليونان ،
 ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، لكسمبرغ ، هولندا ،
 البرتغال ، رومانيا ، تركيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا
 العظمى وايرلندا الشمالية .

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٢٤ صوتا مقابل ١١ صوتا وامتناع ١٣

عضوا عن التصويت (القرار ٢٥٥/٤٠) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار

الخامس ، المتمثل بشروط خدمة وتمويشات الأشخاص الذين يعملون في خدمة الجمعية العامة
 من غير موظفي الامانة العامة . وتوصي اللجنة الخامسة باعتماد مشروع القرار هذا .
 هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار الخامس ؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٢٥٦/٤٠) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : واخيرا ، ننتقل الى مشروع

القرار السادس الف وباء وجيم ، المتعلق بالمكافآت ونظام المعافاة التقاعدية وشروط الخدمة لاعضاء محكمة العدل الدولية . طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، الكامبيرون ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الإمتوائية ، اثيوبيا ، فنلندا ، غابون ، غامبيا ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رواندا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سان

تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ،
 سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ،
 سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية
 السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ،
 تركيا ، أوغندا ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية
 تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، اليمن ،
 زائير ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، كندا ، فرنسا ، ألمانيا
 (جمهورية-الاتحادية) ، اليابان ، لكسمبرغ ، البرتغال ،
 المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
 الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : بلغاريا ، بيلوروسيا (جمهورية-الاشتراكية السوفياتية) ،
 تشيكوسلوفاكيا ، فيجي ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
 هنغاريا ، ايطاليا ، هولندا ، نيوزيلندا ، رومانيا ، جزر
 سليمان ، اسبانيا ، اوكرانيا (جمهورية-الاشتراكية
 السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،
 يوغوسلافيا .

اعتمد مشروع القرار السادس ألف وباء وجيم بأغلبية ١٢١ صوتا مقابل ١١ صوتا

وامتناع ١٥ عضوا عن التصويت (القرار ٢٥٧/٤٠ ألف وباء وجيم) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : بناء على البيان الذي ألقاه

الأمين العام توا ، فأنني اقترح ابقاء هذا البند على جدول اعمال الدورة الاربعين
 للجمعية العامة . واذا لم أسمع اعتراضا فأنني أعتبر أن الجمعية العامة قد قررت
 ذلك .

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ننتقل الآن الى تقرير اللجنة

الخامسة حول البند ١٢٢ المدرج في جدول الاعمال والمعنون "مسائل الموظفين" (A/40/1067) . اعطي الكلمة للامين العام .

الامين العام (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد قرأت باهتمام كبير

تقرير اللجنة الخامسة عن هذه البند ، وأود أن أعرب عن تقديري للطريقة الشاملة والايجابية التي قامت بها تلك اللجنة بتناول المسائل الهامة التي نظرت فيها في اطار هذا البند .

وأود مع ذلك أن أعرب أمام الجمعية العامة عن قلقي ازاء نقطة أساسية للغاية ، وتتصل هذه النقطة بمسألة اعادة تصنيف وظائف فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها ، التي منحت لي الفرصة من قبل لاتكلم عنها أمام اللجنة الخامسة . انن أجد نفسي في موقف صعب ، جوهريا لأن آلاف الموظفين - الذين هم في المقام الاول من مواطني الدول الاعضاء في هذه المنظمة - يجدون أنفسهم في وضع أصعب . فلقد توقعوا ، على أساس التأكيدات التي اعطيت لهم باذن مني وبحسن نية ، أن تنفذ نتائج عملية اعادة التصنيف هذا العام ، ولكنهم وجدوا الآن أن هذا التنفيذ قد تم تأجيله الى أن تجتمع الجمعية العامة مرة أخرى . ومما يزيد حيرة هؤلاء الموظفين وانزعاجهم علمهم بأن زملاءهم في الاجزاء الاخرى من منظومة الأمم المتحدة في نيويورك قد حظوا بتنفيذ اعادة تصنيفهم .

ان هذا الوضع غير صحي ، وكلما برز مثل هذا الوضع ينبغي للمرء أن يحاول وضع نهاية له بأسرع وقت ممكن . وانني ألاحظ الاسباب التي منعت الجمعية العامة من دراسة هذه المسألة خلال دورتها الراهنة . وإنني أقدر أيضا كل التقدير توصية اللجنة الخامسة بابقاء الاشر الرجعي عائدا الى (كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ ، مما يلبسي التوقعات المشروعة للموظفين ويتمشى مع تأكيدات في هذا المدد .

وفي البحث عن حل لهذه المشكلة فانني ألاحظ توصية اللجنة الخامسة الواردة في مشروع المقرر الاول من تقريرها بأن ترجئ الجمعية العامة النظر في هذه المسألة الى

دورتها الحادية والاربعين . وفي هذا الصدد ، فانني آمل أن تنظر الجمعية العامة في امكانية أخرى ، الا وهي الا تفلق باب دراسة هذا البند وانما تتركه مفتوحا ، مما يسمح للجنة الخامسة بأن تنظر في هذه المسألة وبأن تتوصل الى قرار نهائي بشأنها حال أن تعرض عليها توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ولجنة الخدمة المدنية الدولية . وانني أضع هذا الاقتراح بين يديكم ، سيدي الرئيس ، ويدي الجمعية العامة .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تبث الجمعية العامة الآن في

التوصيات الواردة في الفقرتين ١٧ و ١٨ من تقرير اللجنة الخامسة الواردة في الوثيقة A/40/1067 .

عنوان مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٧ هو "مسائل الموظفين" ويتصل ب (الف) تكوين الامانة العامة ؛ و (باء) تحسين مركز المرأة في الامانة العامة ؛ و (جيم) احترام امتيازات وحصانات موظفي الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتعلقة بها .

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا بتوافق الآراء . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع القرار هذا ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٨/٤٠ الف وباء وجيم) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تنتقل الجمعية العامة الآن الى

مشاريع المقررات الاربعة الواردة في الفقرة ١٨ من التقرير الوارد في الوثيقة A/40/1067 .

مشروع المقرر الاول عنوانه "تصنيف وظائف فئة الخدمات العامة والفئات المتعلقة بها في نيويورك" . وقد اعتمدت اللجنة المقررات (أ) و (ب) و (ج) دون اعتراض . وفيما يتعلق بالفقرة (ب) فانني أفهم أنه تم التوصل ، على أساس المشاورات غير الرسمية ، الى اتفاق عام على أن تدرج الكلمات التالية بعد كلمات "الدورة الحادية والاربعين" من السطر الاول ، بحيث يصبح نص الفقرة في مجموعها كما يلي :

"(ب) أن تنظر فيها في دورتها الحادية والأربعين ، أو قبل الدورة إذا أمكن ، على أساس توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وأي ملاحظات قد تبديها لجنة الخدمة المدنية الدولية ؛" .

وإذا لم يكن هناك اعتراض ، هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تعتمد الفقرتين (أ) و (ج) والفقرة (ب) بصيغتها المعدلة من مشروع المقرر الأول؟

اعتمدت الفقرات (أ) و (ب) بصيغتها المعدلة و (ج) من مشروع المقرر الأول .

الرئيسي : (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تبت الجمعية العامة بعد ذلك

في الفقرة (د) من مشروع المقرر الاول . لقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، النمسا ، جزر البهاما ،

البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،

بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ،

بورما ، بوروندي ، الكامبيرون ، كندا ، تشاد ، شيلي ، الصين ،

كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ،

قبرص ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ،

الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ،

غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، غابون ، غامبيا ، غانا ،

غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ،

هندوراس ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ،

العراق ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ،

ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ،

ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ،

موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ،

نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ،

بيرو ، الفلبين ، قطر ، رواندا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ،

ساموا ، العربية السعودية ، سيراليون ، الصومال ، اسبانيا ،

سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية

العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ،

تونس ، أوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا

المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، اليمن ، زائير .

المعارضون : استراليا ، بلجيكا ، بلغاريا ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، تشيكوسلوفاكيا ، فرنسا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، هنغاريا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لكسمبرغ ، منغوليا ، هولندا ، بولندا ، البرتغال ، رومانيا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : الأرجنتين ، بليز ، مصر ، فنلندا ، اليونان ، ايسلندا ، ايرلندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، جزر سليمان ، السويد ، تركيا ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

اعتمدت الفقرة (د) من مشروع المقرر الاول بأغلبية ١٠٣ أصوات مقابل ٢٢ صوتا

وامتناع ١٥ عضوا عن التصويت .

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : مشروع المقرر الثاني معنون "تعديلات على النظام الاساسي لموظفي الامم المتحدة" ، ومشروع المقرر الثالث معنون "تعديلات على النظام الإداري للموظفين" ، ومشروع المقرر الرابع معنون "حالة الموظفين من فئة الخدمات العامة" ، وقد أومت اللجنة الخامسة باعتمادها من قبل الجمعية العامة . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشاريع المقررات هذه ؟
اعتمدت مشاريع المقررات الثاني والثالث والرابع .

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية تعليلا للتصويت .

السيد شهيد (الجمهورية العربية السورية) : يود وفد بلادي أن يؤكد التزامه بأحكام اتفاقية الامم المتحدة وحصاناتها ، واتفاقية امتيازات الوكالات المتخصصة وحصاناتها .

إن بلادي تقدم للموظفين الدوليين العاملين في نطاق الأمم المتحدة كل عون ومساعدة ، بموجب الامتيازات التي تمنحهم إياها هذه الاتفاقية . وإن التزام بلادي بهذه الاتفاقية يشمل كافة الموظفين الدوليين العاملين في حقل الأمم المتحدة والمتواجدين في سوريا .

ومما لا شك فيه أن بلادي مثلها مثل أي بلد يمنح مثل هذه الحصانات ، تتوقع من هؤلاء الموظفين الدوليين التقيد الكامل وعدم الإخلال بأحكام هذه الاتفاقية ، والاحترام لقوانين النصوص الداخلية والالتزام الكامل بقوانين هذه النصوص التي تفسر السيادة القومية للبلد المضيف ، وعدم القيام بأي أعمال لا تمت إلى طبيعة المهام الملقاة على عاتقهم .

إن بلادي تدعم الميزات والحصانات على ألا تؤدي إلى تدخل في الشؤون الداخلية .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : استنادا إلى اعتماد مشروع المقرر الأول ، إذا لم يكن هناك اعتراض ، أقترح أن البند الذي نشير إليه الآن يظل مدرجا على جدول أعمال الدورة الأربعين للجمعية العامة .
تقرر ذلك .

الرئيسي : (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : نتناول الآن تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٢٠ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "وحدة التفتيش المشتركة" . تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٣ من تقرير اللجنة الخامسة (A/40/1065) .

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون اعتراض .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار هذا ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٩/٤٠) .

الرئيسي : (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : لقد اختتمنا الآن النظر فسي

البند ١٢٠ من جدول الأعمال .

برنامج العمل

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : في ضوء الاجراء الذي اتخذ فعلا في الجلستين العامتين ١١٩ و ١٢٠ ، علاوة على الاجراء الذي اتخذ في الجلسة الحالية ، قررت الجمعية العامة أن تبقي بنود جدول الاعمال التالية مدرجة على جدول أعمال الدورة الاربعين :

البند ١٦ (أ) ، انتخاب عضوين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ؛
 البند ١٧ (ح) ، تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بمندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة ؛ البند ١٧ (ل) ، تعيين عضو في اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛ البند ٢١ ، الحالة في أمريكا الوسطى : الاخطار التي تهدد السلم والامن الدوليين ومبادرات السلم ؛ البند ٤١ ، بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية ؛ البند ٤٢ ، الاحتفال بالذكرى المئوية الخامسة لاكتشاف أمريكا ؛ البند ٤٤ ، مسألة قبرص ؛
 البند ٤٥ ، تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ؛ البند ٤٦ ، الاثار المترتبة على إطالة النزاع المسلح بين إيران والعراق ؛ البند ٨٤ و ٨٤ (ج) ، التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : التجارة والتنمية ؛ البند ١١٦ ، الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ؛ البند ١٢٣ ، مسائل الموظفين .

ومن ثم نكون قد اختتمنا النظر في جميع بنود جدول أعمال الدورة الاربعين باستثناء تلك البنود السابق ذكرها .

بيان اختتامى من الرئيس

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : جرى العرف أن يقوم الرئيس ، عندما نختتم أعمال أية دورة من دورات الجمعية العامة ، باستعراض أبرز الجوانب التي تحققت خلالها .

إنني لا أعرف إلى أي مدى من الضروري للممثلين الموقرين - الذين تعرضوا خلال هذه الأشهر لسيل حقيقي من الكلمات ، أن تشتت أفكارهم - وبالذات في الوقت الذي أشرافوا فيه على الخلود إلى راحة استحقوها - بتذكيرات ، منها على سبيل المثال ما قامت به الجمعية العامة مرة أخرى من بت في مشاكل مزعجة مثل سيادة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا ، وقضية فلسطين ، ومسألة كمبودشيا ، ومسألة أفغانستان ، وما إذا كان من اللائق أن أذكرهم بأنه في الوقت الذي نحتفل فيه رسميا بالذكرى الخامسة والعشرين لاعتماد الاعلان الخاص بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، لاتزال مسألة ناميبيا دون حل ؛ وأنه بينما تَحَقَّق الاجماع على عقد مؤتمر دولي بشأن الصلة بين نزع السلاح والتنمية ؛ فإن هذا الاجماع قد تلاشى فسور تناول مسألة انتاركتيكا بالبحث ؛ وإنه لئن كان من المؤكد أن هناك اتفاقا عاما على الحاجة إلى نهج جديدة إزاء تناول مشكلة الديون الخارجية العويمة ، فإن هذا الاتفاق يقتصر على تشخيص الداء ، ويتلاشى عند البحث عن الدواء ، وإنه إذا كان قد أمكن التوصل إلى اتفاق على موضوع مشار جدل مثل موضوع التعاون الدولي من أجل الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي ، فإنه لا يوجد أي اتفاق على المسائل المتعلقة بالاعلام ؛ وبشأن الحقيقة الايجابية الخاصة بعقد مؤتمر دولي آخر معني باستخدام العقاقير والاتجار بها ، في ضوء الانتهاك المستمر لحقوق الانسان في أرجاء العالم ، كما أذكر الممثلين بالاتخاذ الاجماعي لقرارات متعلقة بحماية البعثات الدبلوماسية والقنصلية أو بشأن الارهاب . وأخيرا ، المسائل المالية المعقدة دائما التي تشور في عام بحث فيها الميزانية السنوية والائتمبة في ظل المخاوف التي تدور بخلد الجميع .

إلا أن القائمة التي أوردتها توا غير كاملة . ومن ثم ، فإنني أود أن أدلي ببعض تعقيبات موجزة بشأن الروح التي سادت خلال هذه الدورة ، والدروس التي يمكننا استخلاصها للمستقبل .

لقد كانت هذه الدورة في المقام الأول دورة تذكارية احتفل فيها بالذكرى السنوية الأربعين لإنشاء الأمم المتحدة . وقد حظيت بشرف رئاسة الجمعية العامة في وقت تشرطنا فيه بحضور العديد من رؤساء الدول أو الحكومات أو المبعوثين الخاصين أو وزراء الخارجية . وقد قدموا جميعا اسهامهم الفكري القيم في تقييم أوجه نجاح وفشل المنظمة خلال تلك الحقبة من الزمن . وقد استفدنا جميعا فائدة جمة من تلك المناقشة ، واعتقد أننا قد نجحنا نجاحا كبيرا في استعادة اهتمام الرأي العام العالمي بالمنظمة - ذلك الاهتمام الذي لم يَفُغ مطلقا . بيد أنه يتعين علينا ، عند الحكم على ما يشير إليه البعض من فقدان لهيبة الأمم المتحدة ، أن نعترف بأمانة بأن كل شيء لم يكن إيجابيا في هذه السنوات الأربعين .

ومع ذلك ، فإن ما يجب أن نفكر فيه هو تلك المهمة العظيمة ، مهمة إنهاء الاستعمار . فقد أشرت في البداية إلى أنه مازال هناك ما يجب القيام به في هذا المجال . لكن ما تحقق بالفعل يعد إيجابيا . وأعتبر تزامن الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للاعلان مع الاحتفال الأوسع نطاقا بالذكرى السنوية الأربعين لإنشاء المنظمة فرمة مليمة تماما لاذكر مرة أخرى بأن منظمنا كانت هي القوة الحقيقية الدافعة لتحرير الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية . ولحسن الحظ يوجد العديد من ممثلي تلك الشعوب بيننا اليوم .

واعتقد أنه من المستصوب أن أشير إلى أن مناقشات هذا العام ، سواء التي دارت في اللجان الرئيسية أو في الجلسات العامة للجمعية العامة ، قد اتسمت بمزيد من الاعتدال والاستعداد للحلول الوسط - وذلك دون أن تغفل - بطبيعة الحال - مشروعية مواقف كل دولة عضو ، وحتمية اختلافات وجهات النظر في البنود موضع الجدل .

غير أنه كان هناك جهد - ربما يعزى إلى الروح الاحتفالية لهذه الدورة - يرمي إلى التغلب على الخلافات وإلى الخروج إلى العالم برسالة تضامن في معالجة القضايا الهامة والعاجلة . وهنا أشير - على سبيل المثال لا الحصر - إلى توافق الآراء الذي تحقق بشأن التنبؤ بالارهاب والحالة الاقتصادية الحرجة في افريقيا .

لقد قيل الكثير خلال هذه الدورة عن ضرورة الإصلاح بغية ترشيد إجراءات وسبل عمل الأمم المتحدة وتسييرها ، ولاسيما الجمعية العامة ذاتها . وأنا شخصيا مقتنع منذ وقت طويل بالطابع الملح لهذه التحسينات ، وبضرورة تجنب التنبؤ الكبير للموارد الذي ينجم عن أمور تبدو تافهة مثل الافتقار المزمع إلى الانضباط في مواعيد بدء الجلسات ، وإطالة بعض المناقشات دون أن تكون هناك حاجة دائما إلى ذلك ، والزيادة المفرطة في حجم الوثائق ؛ والقيام العام تلو الآخر بتكرار قرارات تكاد تكون متطابقة . فهذه الأمور هي التي تسهم أحيانا فيما يدعي البعض بأنه يراه من فقدان لهيبة هذه المنظمة . وبودّي لو نعلق هذه الدورة بالتزام أكيد باتخاذ تدابير فعالة عاجلة للاسهام في تحقيق الانسياب لعملنا .

وأود أن أعرب لكم مرة أخرى عن مدى الغبط والشرف اللذين حظيتُ بهما برئاستي لهذه الدورة الأربعة ، وأن أتقدم بالشكر لكم جميعا ، أولا ، على الشرف الذي أصيغتموه عليّ . وثانيا ، على تعاونكم خلال الأشهر الماضية .

وأود أن أعرب بصفة خاصة عن امتناني العميق لمديقي القديم والعزيز الأمين العام السيد خافيير بيريز دي كوييار ، لما أبداه لي من ود وما قدمه لي من مشورة سديدة دائما وفي كل الأوقات .

كما أعرب عن شكري لنواب رئيس الجمعية العامة ، حيث كانوا دائما على استعداد تام لشغل هذا المقعد ، مخفيين عبء العمل الواقع على الرئيس في دورة حفلت بالنشاط البالغ . كما أود أن أتقدم بالشكر لرؤساء اللجان الرئيسية ونوابها ومقرريها للعمل الرائع الذي اضطلعوا به وروح التعاون التي أبدوها .

وأود أن أخص بالشكر وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة السيد ويليام بافام ، وجميع موظفي إدارته للمساعدة القيمة التي قدموها لي . كما أود أن أعرب - بصفة خاصة - عن شكري لشعبة شؤون الجمعية العامة للعمل الصعب الذي اضطلعت به بأسلوب نموذجي .

وبالإضافة إلى ذلك ، أتوجه بالشكر إلى إدارة شؤون المؤتمرات ، وإلى جميع موظفي الأمانة العامة من مترجمين شفويين ، ومترجمين تحريريين وموظفي الوشائيق ، وموظفي المؤتمرات ، والطابعين ، ومحرري الموجزات الصحفية ، وموظفي الأمن الأكفاء . وإنني على ثقة من أنني لم أغفل أحدا ممن أسهموا بجهودهم القيم في إنجاح أنشطتنا سواء كان ذلك بصورة ظاهرة أو مستترة .

وأخيرا ، اسمحوا لي أن أعرب لكم جميعا عن تمنياتي لكم باجازة سعيدة ، وبعام جديد - ١٩٨٦ - مليء بالسلم والرخاء .

تعليق الدورة الأربعين

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أعلن تعليق الدورة الأربعين

للجمعية العامة .

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٠